مع هذا على ان المراد بقولنا في الثاني لا ثبوت له الا في الذهن انا لا نعتبر
الا ثبوته في الذهن ونقطع النظر عن ثبوته في نفس الامر لا انا نعتبر حقيقته
حتى يكون هو الوجود لا عدمه حتى يكون مباينا للاول ولكن قولنا في الاول
له ثبوت في نفس الامر اي اعم من ان يكون معه ثبوت في اعتبار المعتبر او لا
ان قلت القول بالقسم الاول يقول بالواسطة وان لاحظ الفرق بينه وبين
الحال عند القائل به اقوى من ثبوت الاعتبار فان الحال على القول
بها من جملة العالم بخلاف الاعتبار ولها ثبوت في المحل وان لم يحصل
لثبوت الصفات الوجودية بخلاف الاعتبار ومن ثم لا مانع من
ثبوت الاعتبار الحادث القديم كما سبق واطلاق الحادث عليه
مجازي بمعنى المتجدد وحقيقته الموجود بعد عدم ومما يدل على قوة الحال
ايضا ما هو اصل مقصودنا ان القدرة تتعلق بالحال على القول
بها فيقال فيها مخلوقة بخلاف الاعتبارات لضعفها وان تعلق
القدرة بنفسه اعتبار فيحتاج لتعلق ويتسلسل ان قلت على
هذا الاعتبارات ثابتة بلا خلقه تعالى قلت لا ضرر في ذلك
بعدما علمت من ضعفها وانها لا تعد من العالم فلا تتوجه
لها القدرة وانما تتوجه للموجودات القائمة هي بها ووفق ما
الله تعالى تعلق ارادته في الازل وقيل تعلق العلم وقدرة الحادثة على
وفق قضائه الذي هو القدرة عند الاشعري والتكوين عند الماتريدي
وقدرة العبد هي العرض المقارن للفعل في الواقع كما تظهر من قولهم
قدرة العبد متعلقة بفعله مع انها متقدمة عليه ثم تتعلق به لانها
هو حسب الفعل لا حسب الواقع ونفس الامر وان لم يظهر نحسب
ذلك مقارنة ويعبر عن تلك القدرة بالاستطاعة قال تعالى في ذم
الكافرين لا يستطيعون السمع وانما قال اذا كانت مقارنة للفعل
والتكليف بالقدرة قبل الفعل لزم تكليف العاجز وهو باطل لانا نقول

خلت ثبوت الحال عند

التكليف

التكليف بمعنى سلامة الالات والاسباب ويتفرع على ان قدرة العبد عرض مقارنة
انها لا تصلح للضدين خلافا للحنفية والا لزم اجتماع الضدين
او عدم مقارنتها واعلم ان ما ذكرناه من ان القدرة مقارنة هو
الذي نص عليه امام الحرمين وكثير من ائمة السنة وهذا الحكم ليس
ثابتا لها من حيث كونها عرضا ومن احكام العرض انعدامه وعدم
بقائه زمانين واذا ثبت استحالة بقائها لزم من ذلك استحالة تقدمها
اذ لو تقدمت لعدمت حال وجود المقدور فيوجد ضدها وهو العجز
فيقع الفعل مقدورا بالقدرة السابقة في حال كونه معجوزا عنه وهو
محال فان جرت على القول ببقاء الاعراض وهو الصحيح كما سبق فلا
مانع من تقدمها على ان تقي الدين المقترح قال يجوز تقدمها
ولو قلنا بعدم بقاء العرض ثم تتجدد امثالها مثالها او كلها متعلقة
بالمقدور اذ ليس من حكمها وجود المقدور لعدم تاثيرها فيه وان صح
ان اللون تتجدد امثاله فالقدرة ايضا سابقة على الفعل وتتجدد
امثالها حتى ان الانسان يحس من نفسه تفرقة قبل الفعل بين
حركة الارتعاش وحركة الاختيار وما ذلك الا لوجود صفة قبل
الفعل متعلقة به قال السنوسي والنفس الى كلام المقترح اميل انتهى
لكن قد يناقش بان الموجود قبل الفعل الاختيار والارادة على ما سنذكره
لا القدرة وبالجملة فقد علمت ان قدرة العبد عرض على معنى وجود
يصح عقلا رؤيته بالبصر الا ان الله اوجد مانعا منعنا اياها
وذلك المانع عادي للقاعدة المقررة ان كل موجود يصح ان يرى
وان وقع البحث فيه بامور معروفة في محلها اذا علمت ذلك كله
فنقول افعال العبد قسمان ضرورية كحركة الارتعاش واتفق اهل
السنة وغيرهم على انها بقضاء الله وقدره ولا دخل للعبد فيها
اصلا واختيارية وهي الغالب فقالت الجبرية هي كالاول
لا دخل للعبد ايضا فيها اصلا فهو مجبور محض كخيط معلق في الهوي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)